



قرار رقم (02) لسنة 2015

لجنة أسواق المال

بشأن

رخصة تسويق خاص لنظام استثمار جماعي أجنبي الممنوحة لشركة استراتيجية للاستثمار (شركة مساهمة كويتية) للصندوق السابع لأسهم توماس اتش لي

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية؛
- وعقد التأسيس والنظام الأساسي لشركة استراتيجية للاستثمار (شركة مساهمة كويتية) وعلى الاتفاقية المبرمة بين مدير الاستثمار في شركة تي اتش ال مانجرز السابع المحدودة ومدير التسويق في شركة استراتيجية للاستثمار (شركة مساهمة كويتية)؛
- وبناء على طلب شركة استراتيجية للاستثمار (شركة مساهمة كويتية) في 2014/12/10 للقيام بعملية التسويق الخاص للصندوق السابع لأسهم توماس اتش لي ؛
- وبناء على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال رقم (60) لسنة 2014 بشأن التفويض في بعض اختصاصات قطاع الإشراف في اجتماعه رقم (26) لسنة 2014 المنعقد بتاريخ 2014/11/30، بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لهيئة أسواق المال، وتكليف السادة المفوضين بالإشراف على قطاعات الهيئة، والتفويض في بعض الاختصاصات للمفوضين المشرفين على القطاعات في الهيئة؛

قرر ما يلي

مادة أولى:

يُرخّص لشركة استراتيجية للاستثمار (شركة مساهمة كويتية) بتسويق ما قيمته \$300,000,000 (ثلاثمائة مليون دولار أمريكي) من وحدات الصندوق السابع لأسهم توماس اتش لي تسويقاً خاصاً داخل دولة الكويت والمنشأ في الولايات المتحدة الأمريكية حيث الحد الأدنى للاشتراك في الصندوق هو \$20,000,000 (عشرون مليون دولار أمريكي).

CMA Data Classification: Public



- مادة ثانية:** أهداف نظام الاستثمار الجماعي تكون بناءً على ما ورد في نشرة الاكتتاب.
- مادة ثالثة:** مدة رخصة التسويق سنة قابلة للتجديد سنوياً بعد سداد الرسوم المقررة.
- مادة رابعة:** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

مشعل مساعد العصيمي

نائب رئيس مجلس مفوضي هيئة أسواق المال



صدر بتاريخ: 2015/01/13